

## ضوابط الخاصة بمنح إجازة فتح العيادات الجراحية اليومية

تعنى إجازة فتح العيادة الجراحية اليومية إلى من تتوفر فيه الشروط التالية:-

١. أن يكون طالب الإجازة طبيباً "عرقياً" اختصاص أو ممارس في أحد الفروع الجراحية أو إن يكون اختصاص تخدير أو ممارس تخدير ولديه إجازة بممارسة المهنة في العراق ويكون مستمراً بالخدمة أو متلاعداً أو مستقلي على أن لا تقل خدمته عن (٥) خمس سنوات بعد الاختصاص.

٢. يجب أن يكون موقع العيادة الجراحية اليومية ملائماً وبعيداً عن مصادر الضوضاء والتلوث وتكون بناء العيادة صالحة ووفقاً للتصميم الهندسي ومستوفية للشروط الصحية المطلوبة ويجب أن يكون الموقع ملائماً من حيث ارتباطه بشبكة المرور في المنطقة.

٣. المستمسكات المطلوبة:-

أ. سند ملكية على أن لا تقل مساحة الأرض عن ٣٣٠ متر مربع وتقع على شارع عام أو في منطقة خدمية مع وجود موافقة من دائرة التصميم الأساسي في أمانة بغداد أو المحافظات على إنشاء العيادة وكذلك موافقة وزارة البيئة من خلال تقرير الأثر البيئي وتكون ملائماً وبعيداً عن مصادر الضوضاء والتلوث وتكون بناء العيادة صالحة ووفقاً للتصميم الهندسي ومستوفية للشروط الصحية المطلوبة ويجب أن يكون الموقع ملائماً من حيث ارتباطه بشبكة المرور في المنطقة .

ب. شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية مصورة.

ت. هوية نقابة الأطباء مجده ومصورة.

ث. كتاب يؤيد كون الطبيب اختصاص وله ممارسة لا تقل عن (٥) سنوات بعد الاختصاص أو طبيب ممارس له خدمة لا تقل عن (١٠) سنوات.

ج. هوية التقاعد مصورة بالنسبة للمتقاعدين أو كتاب يؤيد الاستقالة.

٤. أن يكون الفريق الطبي العامل في العيادة الجراحية اليومية من ذوي الاختصاص حسراً.

٥. يتوجب تعيين إداري متفرغ ويكون مسؤولاً عن الجانب الإداري ويمسك السجلات الخاصة بالعيادة.

٦. تكون أوقات الدوام في العيادة صباحاً" ومساءً" بالنسبة للأطباء المتقاعدين والمستقليين وبعد أوقات الدوام الرسمي للأطباء المستثمرين بالخدمة.

٧. يتتوفر في العيادة الجراحية اليومية (٦) أسرة للرجال و (٦) أسرة للنساء ويجب توفير الكادر التالي كحد أدنى:

أ. مساعد تخدير.

ب. ممرض ومرضة عمليات.

ت. ممرض ومرضة.

ث. معقم.

ج. طبيب مقيم عدد اثنان.

ح. كادر خدمات.

٨. المستلزمات والأجهزة المطلوب توفيرها في العيادة الجراحية:-

أ. سرير عمليات مع كافة المتطلبات.

ب. سيت عمليات للجراحة العامة وحسب متطلبات العملية.

ت. سيت عمليات للجراحة النسائية.

ث. جهاز كوتري.

ج. جهاز تخدير مع كافة المرفقات.

ح. جهاز الصدمة.

خ. جهاز سحب السوائل (سكر).

د. جهاز تعقيم أو أتوك ليف.

٩. مولدة كهربائية تعمل ذاتياً" (أوتوماتيكياً) وذات سعة تكفي لتشغيل جميع الأجهزة الكهربائية الموجودة في العيادة.

١٠. مصعد للعيادة ذات الطابقين أو أكثر يربط حركة الطابق الأول مع الطوابق الأخرى ويكون ذات سعة تكفي لحمل سرير المريض.

١١. يجب الاهتمام بالأثاث ونوعيته بحيث يضفي ذوق سليم على جميع الفضاءات وخاصة غرف المرضى والاستقبال.
١٢. الإضاءة والتهوية الطبيعية لجميع الفضاءات والغرف في العيادة الجراحية.
١٣. تكييف الفضاءات داخل العيادة وغرف المرضى والانتظار بواسطة السبلت أو مكيفات الهواء وبصورة تؤمن بيئة مريحة.
١٤. تكييف صالة العمليات بواسطة وحدات أجهزة التكييف المركزية وبنسبة نقاوة ٩٩,٩% .
١٥. تكون المتطلبات الفضائية كحد أدنى وحسب ما يأتي بمساحة إجمالية تقدر بـ(٢٥٠٠) م٢ بناء.
١٦. يكون شكل البناء سليم هندسياً وان تكون مواصفات البنية وخاصة مواد الإنشاء ملائمة لطبيعة الفعاليات التي تجري في العيادة فيجب أن يكون طلاء صالة العمليات والمنطقة المعقمة بالإيبوكسي والجدران للفضاءات الأخرى بواسطة البويا وفضاءات التي تحتاج إلى تنظيف يومي ومستمر بالكاشي الفر فوري مثل غرفة التعقيم والمرافق الصحية.

### أقسام العيادة /

#### أ. المدخل واستقبال المراجعين:-

- غرفة الانتظار.
- مرافق صحية للرجال.
- مرافق صحية للنساء.
- غرفة الإدارة العامة والمحاسب.
- غرفة لطبيب الاختصاص (للفحص والاستشارة).

#### ب. صالة العمليات:-

- غرفة التعقيم والتجهيزات النظيفة.
- غرفة التفایيات.
- فضاء غسل الأيدي.
- غرفة غسيل صغيرة.
- غرفة تبديل واستراحة الأطباء.
- الإفاقية تكفي لسرير.
- المخزن .

ردهة نساء وأخرى رجال تسع ٢ سرير لكل منها مع (W.C).

١٧. بالإمكان فتح مختبر تحليلات مرضية وفق تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ الخاصة بمنح اجازة ممارسة العمل المختبري الأهلي وتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٠ الخاصة بالشروط الصحية في المختبرات الأهلية.

١٨. العمليات المسموح بأجرائها في العيادة الجراحية اليومية:-  
(ملاحظة: لا يجوز فتح صالة ولادة).

#### أ/النسائية

- أولاً"- عمليات جرف الرحم التشخيصي.
- ثانياً"- استئصال يوليوب عنق الرحم.
- ثالثاً"- كوي عنق الرحم.
- رابعاً"- وضع لولب أو رفعه.
- خامساً"- فتح خراج.
- سادساً"- أخذ عينة ما عدا أخذ النموذج المخروطي من عنق الرحم.
- سابعاً- ربط عنق الرحم.

## ب/ الجراحة العامة

- أولاً"- فتح الخراج (مثل خراج الثدي).  
 ثانياً"- الختان.  
 ثالثاً"- رفع أورام سطحية أو أخذ عينة سطحية.  
 رابعاً"- رفع أورام الثدي البسيطة.  
 خامساً"- استئصال غدة لمفاوية من الرقبة أو من الإبط لغرض تحليل نسيجي.  
 سادساً"- بتر إصبع (كانكرين).  
 سابعاً"- قلع الأظفر (مع قاعدة الأظفر).  
 ثامناً"- توسيع المعاصرة الشرجية.  
 تاسعاً"- توسيع الأحليل.  
 عاشرًا"- استئصال بواسير شرجية خارجية.  
 حادي عشر - فطر شرجي حاد أو مزمن.  
 ثاني عشر- قبلة مائية.  
 ثالث عشر- دوالي الخصية.  
 رابع عشر- دوالي الساق.  
 الخامس عشر- التقطير (ناظور المثانة، ناظور المعدة).  
 السادس عشر - الفتق المغبني البسيط والمترافق بمضاعفات وأولي (غير راجع).  
 سابع عشر - الفتق الشرسوفي البسيط والصغير.  
 ثامن عشر - الفتق السروي البسيط الصغير.

## ج/ الأنف والأذن والحنجرة

- أولاً"- إيقاف النزيف الأنفي (الرعناف).  
 ثانياً"- فتح خراج الحاجز الأنفي.  
 ثالثاً"- فتح خراج اللوزتين.  
 رابعاً"- فتح خراج التنوء الحلمي.  
 خامساً"- استخراج جسم غريب من الأنف والأذن والحنجرة.  
 سادساً"- تعديل كسر عظم الأنف.  
 سابعاً"- غسل الجيب الأنفي.  
 ثامناً"- كوي منطقة ضرب الأنف.  
 تاسعاً"- فتح طبلة الأذن الوسطى.  
 عائشراً"- استئصال زائدة لحمية في الأذن فقط.  
 حادي عشر- أخذ عينة للتحليل المختبري من الأنف والحنجرة.  
 ثاني عشر - استخراج حصاة القناة اللعابية.  
 ثالث عشر- استئصال غدة لمفاوية من الرقبة.  
 رابع عشر - ضرورة بقاء مرضى عمليات الأنف لفترة لا تقل عن (٦ - ٨) ساعات بعد العملية.

#### د/العيون

أولاً"- كلا زيون أكثر من واحدة.

ثانياً"- رفع ورم بسيط أو كيس من الجفن أو المنطقة.

ثالثاً"- فتح المجرى الدمعي بواسطة المجس وغسله.

رابعاً"- رفع شريحة نسيجية للفحص المختبري.

خامساً"- قص أنبوب مدخل الدم.

سادساً"- عملية رفع شعرة الجفن.

سابعاً"- الظفر.

ثامناً"- شتره داخلية أو خارجية.

تاسعاً"- قلع العين بعد حصول موافقة ثلاثة أطباء اختصاص على إجراء مثل هذه العملية.

عاشرًا"- تفريغ العين بعد حصول موافقة ثلاثة أطباء اختصاص على إجراء مثل هذه العملية.

حادي عشر- العمليات التي لا تتطلب جراحة فعلية كرفع الأجسام الغريبة من القرنية أو حك التراخوما أو كوي الشعر.

ثاني عشر - عمليات الساد بأنواعها التي تجري تحت التخدير الموضعي مع ضرورة توفير الأجهزة المطلوبة لأجرئها.

ثالث عشر - عمليات داء الزرقاء الجراحية والتي تجري بالليزر تحت تخدير موضعي أيضا.

#### هـ/العظام والكسور

أولاً"- فتح خراجات بسيطة.

ثانياً"- تعديل وتجبيس كسور بالطريقة المغلقة.

ثالثاً"- رفع اكياس زلالية.

رابعاً"- تحرير الوتر.

خامساً"- ترجيع الخلوع بالطريقة المغلقة.

سادساً"- تحريك تيبس المفاصل بالطريقة المغلقة.

سابعاً"- خياطة ثانوية بعد تنظيف الجروح.

ثامناً"- تحرير العصب الوسطي.

تاسعاً"- تحرير وتزي الإبهام.

عاشرًا"- رفع(رفع التثبيت الداخلي /الخارجي للعظم).

حادي عشر- تنظيف خراجات العظام والكف والقدم فقط.

ثاني عشر- بتر نهايات الأصابع.

ثالث عشر- رفع اظفر الإبهام.

١٨. بعد حصول موافقة معايير الوزير على محضر دراسة الطلب يتم إجراء الكشف الموقعي من قبل اللجنة المركزية للكشف وبعد الموافقة على الموقع يتم تقديم المخططات الهندسية المعمارية ومن ثم تقديم المخططات التفصيلية (كهرباء - ميكانيك - صحية) لأغراض المصادقة من قبل لجنة دراسة المخططات وبعد المصادقة على المخططات يتم التنفيذ والتثبيت وتهيئات الكوادر العاملة واستكمال العيادة من كافة الجوانب حيث يتم إجراء الكشف النهائي من قبل اللجنة المركزية في الوزارة وبعد الموافقة يتم إصدار الأجازة.

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.  
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.